

18 ديسمبر 2013

من وزير المالية إلى

2366

الموضوع: حول النظام الجبائي لأرباح وخسائر الصرف غير المجسمة
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 09 ديسمبر 2013

لقد ذكرتكم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركة تمتلك حسابا بالعملة الأجنبية وأنها تقوم دوريا بتحيين الايداعات بالحساب المذكور بحسب قيمة العملة عند ختم السنة المالية، وتسجل تبعا لذلك أرباح أو خسائر صرف بمحاسبيتها حسب الحالة، وطلبتكم معرفة النظام الجبائي في مادّة الضريبة على الشركات لأرباح وخسائر الصرف المذكورة والناجمة عن تقييم العملة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه عملا بمبدأ الديون المكتسبة لفائدة المؤسسة والديون الثابتة المتخلدة بذمتها « Dette certaine et créance acquise » ومبدأ استقلالية السنوات المالية، تسجل المحاصيل ضمن نتائج السنوات التي أصبحت فيها مكتسبة للمؤسسة وتسجل الأعباء ضمن نتائج السنوات التي بذلت بعنوانها هذه الأعباء فعليا.

وعلى هذا الأساس، وفي الحالة الخاصة بتحيين حاصل الحسابات المسجلة بالعملة الأجنبية حسب سعر الصرف، فإن الأرباح والخسائر الناتجة عن ذلك لا تؤخذ بعين الاعتبار لضبط الربح الخاضع للضريبة إلا بعنوان سنة تحقيقها فعليا.

وبالتالي، ليس لعمليات تحيين حاصل الحسابات المسجلة بالعملة الأجنبية أي تأثير على النتيجة الجبائية لسنة التحيين.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي